[273] تعالى جمع فيها خلقه لولاية محمد وأهل بيته (1). 17 - دعوات الراوندي: قال الصادق عليه السلام: إن العبد ليدعو فيؤخر الله حاجته إلى يوم الجمعة. وعن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة قال ما بين فراغ الامام عن الخطبة إلى أن تستوي الصفوف، وساعة اخرى من آخر النهار إلى غروب الشمس، وكانت فاطمة عليها السلام تدعو في ذلك الوقت. وعن كعب، إن الله تعالى اختار من الساعات ساعات الصلوات، واختار من الايام يوم الجمعة، واختار من الليالي ليلة القدر، واختار من الشهور شهر رمضان فالصلاة يكفر ما بينها وبين الصلاة الاخرى، والجمعة تكفر بينها وبين الجمعة الاخرى، ويزيد ثلاثا، وشهر رمضان يكفر ما بينه وبين شهر رمضان آخر، و الحج مثل ذلك، وهو ما بين حسنتين حسنة ينتظرها وحسنة قضاها، وما من أيام أحب إلى الله من عشر ذي الحجة ولا ليالي أفضل منها. 18 - المقتضب: لاحمد بن محمد بن عياش: عن أحمد بن محمد العطار، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن هلال، عن ابن أبي عمير، عن ابن غزوان عن أبي بصير، عن أبي عبد الله، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله اختار من الايام الجمعة، ومن الشهور شهر رمضان، ومن الليالي ليلة القدر الخبر. وروي باسناد آخر عن جابر بن عبد الله الانصاري، عن النبي صلى الله عليه وآله مثله. 19 - عدة الداعي: قال الصادق عليه السلام: ما طلعت الشمس بيوم أفضل من يوم الجمعة، وإن كلام الطير فيه إذا لقي بعضها بعضا: سلام سلام، يوم صالح. وروي أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا خرج من البيت في دخول الصيف خرج يوم الخميس، وإذا أراد أن يدخل عند دخول الشتاء دخل يوم الجمعة.

---

(1) أمالى الطوسى ج 2 ص 299 - 300.